

## وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قرار وزارى رقم ١٩٦٦ لسنة ٢٠١٣

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على الكتاب الرابع من قانون حماية حقوق الملكية الفكرية الصادر بالقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ ؛

وعلى اللائحة التنفيذية للكتاب الرابع للقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٣٦٦ لسنة ٢٠٠٣ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٩٢ لسنة ٢٠٠٣ بإنشاء مكتب حماية الأصناف النباتية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٣٤١ لسنة ٢٠٠٣ بتبعية مكتب حماية الأصناف النباتية للإدارة المركزية لفحص واعتماد التقاوى ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢٤١ لسنة ٢٠٠٦ بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون حماية حقوق الملكية الفكرية ؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية لفحص واعتماد التقاوى رقم (٢٦٨) بتاريخ ٢٠١٣/١٢/١٧ ؛

وعلى مذكرة قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة الواردة برقم (١٦٦١١) بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢٦ ؛

**قرر:**

مادة ١ - منح الحماية للأصناف النباتية وفق الجدول التالى :

م	النوع النباتى	اسم الصنف	اسم صاحب الحق
١	عنب	Autumn King	الولايات المتحدة الأمريكية ويمثلها وزير الزراعة
٢	توت	Radiance	1 - Plant Sciences inc. 2 - Berry R & D inc.

٢	النوع النباتى	اسم الصنف	اسم صاحب الحق
٣	توت	Grandeur	1 - Plant Sciences inc. 2 - Berry R & D inc.
٤	فراولة	Sweet Ann	Lassen Canyon Nursery, INC

مادة ٢ - تبدأ مدة الحماية اعتباراً من تاريخ صدور شهادة الحماية طبقاً لأحكام

المادة (١٩٣) من القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٠١٣/١٢/٣٠

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

أ.د / أيمن أبو حديد